

حقوق الامم

(۴) واجبات الحكومة

حقوق الحكومة في كفة ميزان واجباتها في كفة اخرى - فكما انها تتمتع بحقوق كذلك عليها ان تتحمل واجبات شأن كل شيء خاضع لناموس الطبيعة - لناموس الذي سماه امرسون الكاتب الفيلسوف الاميركاني ناموس المفاضة *The Law of Compensation* وقد سبق لنا الكلام على حقوق الحكومات وما نحن نذكر اجمالاً ما عليها من الواجبات . فلا شك ان هناك واجبات عمومية لا تقع تحت تعريف واحد كواجبات كل حكومة ان تحافظ على كرامة اخواتها الحكومات الاخرى والطمئنانها فلا تسمح بوجود مؤامرة في ارضها ضد اية حكومة ثانية سواء قام بها رعاياها هي او رعايا دولة اجنبية . او ان تقنع في ديارها مجالاً للاشتياء المطرودين من بلادهم لكي يهتضوا على الفتن والثورات ضد الحكومة التي طردتهم او اجبرتهم ان يهاجروا . او ان تزييف تعود دولة اخرى او تسمح بتثل هذا التزييف ان يقع في بلادها او ان تخنكر استعمال نهر او بحيرة او جبل مشترك بينها وبين دولة ثانية او بعض دول . كل هذه الواجبات امور اولية تسري على الحكومات سرانها على الاراد على ان هناك واجبات اخرى وضع اساسها روح الانسانية وحب الجنس البشرية على العموم وقد اتفق معظم الدول المتقدمة ان لم تقل كلها على الاعتراف بها والعمل بتتضاها . واول هذه الواجبات واجب تبادل المساعدة . ويدخل تحت هذا ان كل حكومة مضطرة ان تقبل في مرافئها مراكب الحكومة الاخرى اللاجئة اليها لتأخذ ذخيرتها من الطعام او اذوية او لتصلح ما اخلت من آلاتها في عرض البحار او لجرد الاتجاه خرق هيجان البحر والبروايح - كما ان على كل دولة بحرية ان تتخذ الاصلاحات اللازمة وتجهز كل معدات انتشار الفرق وساعدتهم وتأمين سير المراكب بالقرب من موافئها وان تراتب امر تسيير الفرق المنتشبين الى بلادهم

ومن واجب تبادل المساعدة وضع قوانين ولوائح تسهل على الدول المعاملات القضائية بعضها مع بعض كأن تكون محاكم احداها على تمام الاهية للسير في خنق من الاجراءات القانونية بناء على طلب حكومة اخرى توصلت لاضهار لطق سواء في الامور الجنائية او المدنية . على ان معظم هذه الاجراءات يتم الاتفاق عليها في ابلنا هذه بمعاهدات خصوصية

توضع لهذا الشأن كالاتفاقية الاخيرة بين مصر والسودان عن تنفيذ الاحكام مثلاً
ومن اهم ما يقع تحت باب تبادل المساعدة وجوب اتفاق الدول واتخاذها على سن نظام
من شأنه المحافظة على الصحة العمومية ومنع انتقال الاوبئة او الامراض المعدية وانشاء لجنة
دولية صحيحة يدها مراقبة الصحة العمومية واتخاذ الطرق الضرورية لتوقية بعض البشر مما يصاب
به البعض الآخر كجمل الصحة وانكورتينات في مصر
وتختصر القول في واجب تبادل المساعدة انه مبني على مبدأ سامٍ شريف يقتضي باعتبار
الناس كلهم اخواناً في الفناء

وهناك واجب آخر على الحكومات بعضها ازاء البعض وهو عدم تعرض الواحدة
لثبوت الاخرى

وقد اختلف المؤلفون كثيراً في هذا الموضوع واكثروا من البحث فيه شأنهم في كل امر
يتولد من تقع مادي او يتولد عنه ذلك النفع . والحكومة التولية لا يوافقها ان تقول ببطلان
عدم التعرض مثلاً لما يأتيها من تعرضها لثبوت غيرها من النفع كما انت الحكومة الضعيفة
تثبت بهذا المبدأ وتطلب العمل به فلا تجرد من ينصرها الا اذا انتفع منها ورجح

ولا مشاحة اننا اذا نظرنا الى الامر نظرة صادقة مجردة عن الفرض نقول مع القائلين
ان لا حق لحكومة ان تعرض لثبوت حكومة اخرى الا اذا كان تعرضها لتصدد دفع الضرر
عن نفسها اي ليس لها التعرض لمسائل جارتها الخارجية ولا الداخلية سواء كان ذلك في الامور
المادية او الادبية لان الانسان حر في نفسه وفي ملكه وفي كل ما يتعلق بشخصه وليس لآخر
ان يمس له هذا الحق او يتعرض له في هذه الحرية اللهم الا اذا لحقت منه ضرر

هذا هو المبدأ العادل المطلق المبدأ الصحيح نظرياً ولكنه بعيد عن الواقع لا يعمل به
فان العدل المطلق او الفضيلة المطلقة غير موجودة على ما يظهر وان حسن القول بها بل كل
شيء نسبي يختلف باختلاف الظروف والعادات والاميال فالبدأ الذي اشرنا اليه لا يعمل به
لانه وان كان حقيقياً في النظر نكته ليس بالمواتق

فن المعلوم ان المصلحة هي اساس المعاملات بين الافراد وبين الدول - المنفعة لا غير
هي محور سياسة الامم وكل ما يبني على غير هذا الاساس - اساس المواظف والاميال اساس
الوهم لا الحقيقة - فاسد لا يدوم

وما دام الامر كذلك يصح من السخيل العمل ببطلان عدم التعرض . فان الدول
كالاتحاد واقف بعضها للاخر بانصراد بنتم فرصة ضعفه او فقره او اختلال ادارته حتى يحجز

مغفرة وبدء بعض ابواب مطامير متحلاً لذلك اعتذاراً لا يتبها منه القوي القادر ان يرد هجماته

او لا ترى دول اوربا تتألب مطالبة الدول الضعيفة بالاصلاح وتسكت عن التوبة ولوملات الارض فساداً . تتأسد على تركيا مثلاً وتختل من روسيا . تعرض لامور الضعيف رغماً عنه زاعمة انها تقصد ان تهدية الصراط المستقيم صراط الاصلاح والمدنية ولا غرض لها الا جزء مغنم او دفع مغرم

ألا تراها تأتي قبائل افريقية باسم التقدم والاصلاح وهو وان كان حقيقياً في كثير من الاحوال الا ان القصد الاصيل منه المنفعة المفضة التي تعطىها الدولة المتداخلة . سنة اقتضاها ناموس الارثقاء في هذا النكون . ذلك الناموس الذي لا يعرف وطناً ولا جنساً ولا ديناً بل ينظر الى النكون كله كبيت واحد لا يسود فيه الا من احسن ادارته ويحمل القول في هذا البحث ان مبدأ عدم التعرض مبدأ معمول به بالقول ولكنه لا يعمل به بالواقع . ولا يضع حداً له الا مزاحمة الدول بعضها بعضاً حتى تصح كلها مساوية القوى فيقف كل عند حدوده آمنًا شرخصه



اجلنا في ما تقدم لنا من المباحث ماعية علم حقوق الامم وما هي الحكومات مع ما لها من الحقوق وعليها من الواجبات
فلننظر الآن الى الفرد الانساني لثرى علاقته مع المجتمع كله من حيث هو عامل يكون مجموعاً ذا حقوق وواجبات

وليس الغرض فيما يلي من المباحث ان نحدد حقوق الفرد في علاقته مع الافراد نظرياً وما يتتبع عنها من القوانين والنظامات لترتيب قواعد معيشته وسيره فتلك دروس خصوصية يجمعها القانون المدني والقانون الجنائي وما شاكلها اما الغرض ان ننظر الى الفرد مع الحكومة من جهة ومع الهيئة الاجتماعية من جهة اخرى اي الى مواقف له في هذه الحياة يتتبع عنها ما تسنه الدول من قوانين بعضها يربط وبعضها يحل

سامي الجريديني
المطامير